

7) ضابط المسكين ، والأصل في استحقاقه الزكاة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي حفظه الله

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

الثاني المساكين وهم الذين يجدون ذلك ولا يجدون تمام الكفاية. يجدون شيئاً يقع موقعاً من كفايتهم لكنه لا يجد لكتنهم لا يجدون تمام الكفاية ويلاحظ أن الإنسان في مطعمه وملبسه ومسكه - 00:00:00

وهكذا أموره الضرورية التي يحتاجها مثل المركب مثلاً لو كان يعمل في وظيفة وليس عنده سيارة تقله مكانه بعيد عن مسكنه مكان العمل فاستأجر سيارة بالشهر هذا ليس باسراف إذا كان أخذها بالمعروف - 00:00:22

اوصلوا إلى عمله تحتسب من مصاريفي لماذا لأن هذا أمر يحتاجه وهكذا مثلاً إذا احتاج السيارة للنقل نقل أهله لعلاج أو نحو ذلك فالملخص أن الامر لا يقتصر على الأكل - 00:00:47

والشرب وإنما ينظر إلى حاجته سواء كانت ضرورية أو حاجة فهذا كله يحتسب في نفقة فيما يحتاج من نفقة له ولمن أه يعول كزوجه وولده ونحو ذلك نعم - 00:01:03

اما لو انه جاوز النصف ولم يبلغ التمام. جاوز النصف ولم يبلغ التمام فدخله الف ريال ومصروفه الف وخمس مئة حينئذ نقول هذا مسكين هذا مسكين لماذا؟ لأنه وقع أه موقعاً يعني عنده دخل ولكنه لا يبلغ التمام. أي لا يبلغ تمام حاجته - 00:01:21

فحينئذ نقول هذا مسكين. نعم - 00:01:53